

مكافحة العنف الرياضي في إطار القانون 05/13

Combating sports violence within the framework of Law 13/05

لعبان محمد

جامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس (الجزائر)، labanem8@gmail.com

تاريخ النشر: 2024/12/15

تاريخ القبول: 2024/11/13

تاريخ الاستلام: 2024/10/07

ملخص:

تسعى الحكومة الجزائرية إلى الحد من الظواهر السلبية المرتبطة بالممارسات الرياضية، والتي تؤثر سلباً على القيم الرياضية والمجتمع ككل. ومن بين هذه الظواهر السلبية ظاهرة العنف الرياضي في الملاعب والمنشآت الرياضية، فكانت أول آلية لمكافحة هذه الظاهرة هو صدور القانون 05/13 المتضمن تنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها. لهذا جاءت هذه الدراسة من أجل تحليل هذا القانون في مدى مكافحته هذه الظاهرة؟

ولقد توصلنا في هذه الدراسة أن لحكومة الجزائرية بذلت مجهود كبير لمكافحة العنف الرياضي في الملاعب من خلال هذه النصوص القانونية التي جاءت باستراتيجية وهي أولاً الوقاية من العنف الرياضي والتي تتمثل في التعاون بين الاتحادات الرياضية ووسائل الاعلام ولجان المناصرين ورجال الامن لمحاربة هذه الظاهرة، ثم الاجراء الثاني وهو الردع او الجزاء الجنائي من خلال تجريم العنف الرياضي.

كلمات مفتاحية: العنف الرياضي، القانون 05/13، الوقاية، الردع

Abstract:

The Algerian government seeks to reduce the negative phenomena associated with sports practices, which adversely affect sports values and society as a whole. Among these negative phenomena is the issue of violence in sports arenas and facilities. The first mechanism to combat this

المؤلف المرسل: لعبان محمد، البريد: labanem8@gmail.com

phenomenon was the issuance of Law 13/05, which regulates and promotes physical and sports activities. This study aims to analyze this law in terms of its effectiveness in combating this phenomenon.

Our findings indicate that the Algerian government has made significant efforts to combat violence in sports venues through these legal texts, which outline a strategy focused first on the prevention of sports violence. This involves cooperation between sports federations, media outlets, supporters' committees, and law enforcement to fight this phenomenon. The second measure is deterrence or criminal penalties through the criminalization of sports violence.

Keywords: Sports ,violence; , Law 13/05;prevention ; deterrence.

1. مقدمة:

تُعد ظاهرة العنف الرياضي مشكلة عالمية تؤثر على العديد من الدول (2000 , p123(Stamiris، بما فيها الجزائر، حيث شهدت المنشآت الرياضية في الآونة الأخيرة ارتفاعاً في أعمال التخريب والشغب من الجماهير المناصرة واللاعبين، على الرغم من الجهود المبذولة من طرف الهيئات الرياضية الوطنية في تسليط العقوبات والغرامات المالية وإقصاء بعض الملاعب أو منافسة بدون جمهور. ونظراً لتزايد انتشار العنف في الملاعب الجزائرية، كان من الضروري تعزيز الآليات القانونية لمكافحة، حيث جاء المرسوم التنفيذي رقم 94-138 في إنشاء لجنة وطنية للتنسيق والتعاون بين القطاعات للحد من العنف في المنشأة الرياضية. كما جاء القانون 05/13 المتعلق بتنظيم الأنشطة الرياضية في اتخاذ إجراءات وقائية وردعية للحد من العنف في المنشآت الرياضية. وتتجلى أهمية الدراسة في تحليل النصوص القانونية للقانون 05/13، الذي جاء باستراتيجية، أولها الجانب الوقائي لمحاربة انتشار ظاهرة العنف في المنشأة الرياضية، وإذا تحتم الامر، فهناك عقوبات ردعية في ذلك.

وعليه يمكننا من خلال هذه المقدمة المختصرة ان نطرح الاشكال التالي وهو ما مدى مساهمة

النصوص القانونية للقانون 05/13 في القضاء على ظاهرة العنف في الملاعب الرياضية؟

وللإجابة على هذه الإشكالية فقد اتبعنا المنهج التحليلي الوصفي من خلال التطرق للشرح والتحليل ظاهرة العنف وتأثيره على المجال الرياضي، وأيضاً تحليل نصوص القانون 05/13 التي خصها المشرع لمحاربة الظاهرة على المنافسات الرياضية وأهدافها.

وأما عن تقسيم الدراسة ارتأينا تقسيمها الى محورين، المحور الاول تناولنا فيه ماهية العنف الرياضي والمحور الثاني تناولنا فيه الاستراتيجية القانونية للقانون 05/13 في محاربة ظاهرة العنف الرياضي.

2. ماهية العنف الرياضي

تتطلب دراسة ماهية العنف الرياضي أن نتناول النقاط التالية: أولاً مفهوم العنف الرياضي، ثن صوره، وأخيراً أسبابه.

1.2 مفهوم العنف الرياضي

من أجل الوصول الى تعريف للعنف الرياضي، كان علينا تناول تعريف بعض المفاهيم الرياضية.

1.1.2 تعريف النشاط الرياضي

لقد عرف الميثاق الدولي للرياضة والتربية البدنية النشاط الرياضي بأنه "كل فعل بدني يمتاز بروح المنافسة، يمارسه الفرد بدافع من الرغبة والإخلاص، ويتضمن تحدياً للذات أو تنافساً مع الآخرين أو مواجهة مع الطبيعة".

وأما عن القانون 05-13 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، فقد عرف النشاط الرياضي في المادة الثانية، فقرتها الأولى في قولها "تعتبر الأنشطة الرياضية والبدنية عناصر أساسية تساهم في التفتح الفكري للمواطنين وتهيئتهم بدنيا والمحافظة على صحتهم".

وممارسة الأنشطة الرياضية كما هو معلوم فهي حق دستوري معترف به لكل المواطنين دون تمييز، وتعد ترقيتها وتطويرها من الصالح العام، حيث تعطي الدولة أهمية كبيرة لهذا المجال ضمن سياستها الوطنية في الجوانب الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية.

ولقد صنف المشرع الجزائري الأنشطة الرياضية في القانون 05/13 الى تسعة صور وهي:

أ - - الأنشطة البدنية والرياضية

ب- الأنشطة لرياضة المدرسية والرياضة الجامعية

ت- الأنشطة الرياضة العسكرية

ث- الأنشطة الرياضية لأشخاص المعوقين

ج- الأنشطة الرياضية المنافسة

ح- الأنشطة الرياضية للنخبة والمستوى العالي

خ- الأنشطة الرياضية للجميع

د- الأنشطة الرياضية في عالم الشغل

ذ- الأنشطة لألعاب الرياضية التقليدية.

2.1.2 تعريف المنشأة الرياضية

لقد نصت المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 91-416 المحدد للشروط انشاء المنشأة الرياضية

على أن المنشأة الرياضية هي منشأة مفتوحة للجمهور ومخصصة لممارسة الأنشطة البدنية والرياضية.

وأیضا هناك تعريف للمنشآت الرياضية بأنها الأماكن المجهزة بالوسائل والإمكانات الرياضية،

المخصصة لممارسة الأنشطة الرياضية وتقديم الخدمات اللازمة لتحقيق الأهداف الرياضية الحالية

والمستقبلية. وتصنف المنشآت الرياضية إلى ثلاث مجموعات (محمد بدوي احمد، ص 05).

-الملاعب المكشوفة، مثل ملاعب كرة القدم، مضامير الجري، ساحات ألعاب القوى، ملاعب

التنس، وميادين سباق الخيل.

-الصالات المغلقة، كملاعب المغطاة لممارسة مسابقات مثل ألعاب الكراتي، الجمباز، الجودو، وقد

تكون عامة لجميع الألعاب أو خاصة بلعبة معينة.

-المسابح، تشمل أحواض السباحة والغطس، وتستخدم لمنافسات السباحة وكرة الماء، وقد تكون

مغلقة أو مكشوفة، حسب الطقس.

3.1.2 تعريف العنف: الرياضي لقد عرف قاموس اللغة الفرنسية العنف بأنه "صفة عنيفة

تستعمل فيها القوة بطريقة تعسفية بهدف الإرغام أو القتل"(La rose, 1979, p445).

وأما عن تعريف العنف الرياضي يمكن القول على أنه "أي سلوك أو فعل يحدث في الملاعب أو المنشأة الرياضية يتضمن إيذاء لآخرين".

والعنف الرياضي قد يستعمل فيه الكلام أو القول (مثل التصريحات وأقوال التي يُعبر عنها من قبل اللاعبين، المدربين، أو المحللين الرياضيين). أو الكتابة (كالتعليقات التي تُنشر في وسائل الإعلام أو عبر منصات التواصل الاجتماعي). أو انفعالات (كالعواطف والافراح التي تُظهرها الجماهير المناصرة عند الفوز الفريق، أو الغضب، عند خسارة الفريق)، أو الأفعال المادية كالمساس بسلامة الأشخاص أو الاعتداء على الممتلكات العامة والخاصة، بالإضافة إلى الإخلال بالراحة العامة وعرقلة حركة المرور".

2.2 صور العنف الرياضي

للعنف الرياضي صورتان وهما العنف المباشر والعنف غير المباشر.

1.2.2 العنف الرياضي المباشر

يتمثل العنف الرياضي المباشر في السلوك الذي يقوم به الجمهور المناصر أو اللاعبين داخل المنشآت الرياضية، والذي يكون اما قبل بداية المباراة أو أثناءها أو بعد نهايتها، حيث يتضمن تلك الاعتداءات على اللاعبين والحكام والمنظمين، بالإضافة إلى اشتباكات بين الجماهير. وتحدث هذه الممارسات العنيفة بشكل مباشر نتيجة لتوترات خلال المباريات وتمتد أحياناً إلى خارج الملعب، مما يؤدي إلى حدوث أعمال عنف في الشوارع والمناطق المحيطة. مما ينتج عنها تكسير وتخريب وتخطيم السيارات والممتلكات العامة والخاصة، فضلاً عن الاعتداء على الأشخاص العامة. (نوال عبيد واخرون، 2022، ص151).

2.2.2 العنف الرياضي غير المباشر: أما العنف الرياضي غير المباشر فهو لا ينتج مباشرة من

الضرب والكسر والتخريب من الجمهور المناصر أو اللاعبين، وانما يأتي بطريقة غير مباشرة على شكل الفاظ وكلمات جارحة، ومن الأمثلة على ذلك التأثير على مجريات اللعب، والإهانة، واستخدام الشتائم، بالإضافة إلى الانحرافات السلوكية مثل تعاطي المنشطات والتحريض على العنف. كما تشمل هذه

التصرفات حرمان الأفراد والمجموعات من حقهم في الاستمتاع بالنشاط الرياضي (نوال عبيد وآخرون، 2022، ص 151).

3.2 أسباب العنف الرياضي لقد شهدت الملاعب الرياضية الجزائرية في السنوات الأخيرة مظاهر

متعددة للعنف الرياضي، وخاصة الألعاب الرياضية لكرة القدم الشهيرة عالميا. وتوجد عدة أسباب وعوامل تتداخل في ارتكاب العنف الرياضي منها التعصب عند الجمهور المناصر أو عند اللاعبين أو التحكيم السيء أو الاعلام.

3.2 1 التعصب عند المناصرين بمجرد انتهاء المنافسة الرياضية وبالخصوص كرة القدم تتحول

مدرجات الملاعب الرياضية إلى ساحات للصراع بين جماهير الفرق المتنافسة، حيث يتبادل الجمهور المناصر أنواع عديدة من أساليب العنف، بما في ذلك الضرب والجرح وأحيانا القتل، سواء داخل أو خارج الملعب، قبل بداية المباراة أو أثناءها أو بعدها. وتعصب عند المناصرين غالبا يكون من الشباب، الذين يمثلون الفئة الأكثر متابعة وتشجيعا لكرة القدم. (Richard H., 2005, P 257)

وتعتبر مشكلة التعصب عند الجمهور الرياضي المناصر داخل المنشأة الرياضية واحدة من أكثر القضايا المثيرة للقلق لدى السلطات الجزائرية، حيث فشلت العديد من الدول في مكافحتها نتيجة للعدد الكبير من المشجعين الذي يصعب السيطرة عليهم. وتلجأ عادة السلطات المعنية إلى تنظيم المباريات بدون جمهور كإجراء احترازي لتفادي العنف والشغب في الملاعب، ويُعتبر هذا الإجراء عقوبة لكل من الفريق والمشجعين للحد من هذه التصرفات السلبية في عالم كرة القدم (نوال عبيد وآخرون، ص 152).

والعنف الرياضي في المنشأة الرياضية لا يكون دائما نتيجة انضمام الفريق الرياضي، بل أحيانا يكون نتيجة الفوز للفريق، كما أن العنف قد يحدث بين مناصري نفس الفريق، وليس فقط بين مناصرين لفريقين مختلفين، بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يوجه المناصرون غضبهم نحو اللاعبين أو مسؤولي الفريق، خاصة إذا كانت نتيجة المباراة سلبية بعد أن كانوا قد تعهدوا عبر وسائل الإعلام بتحقيق نتائج إيجابية.

2.3.2 التحكيم السيء

لا يقتصر العنف الرياضي على المناصرين والمشجعين للفريقين، بل قد يحدث العنف من خلال الحكم الرياضي، والذي يعد الجهة المسؤولة عن فرض النظام والسلوك الجيد في المباراة، وهو يمثل روح

الرياضة، سواء كان ذلك في الملعب أو في الحلبة. فالعنف الرياضي قد يأتي من خلال القرارات التعسفية وسوء التحكيم.

وهناك دراسات وأبحاث أقيمت على المستوى العالمي (صباحي قبلان وآخرون، 2003، ص 215). تقول أن للحكام دوراً واضحاً في وقوع العنف والشغب الجماهيري خلال المباريات الرياضية، والذي قد يحدث نتيجة انحياز بعض الحكام لفريق معين أو لاعب محدد. وحتى ولو كان انحياز الحكم إلى فريق معين دون قصد أو عن طريق الخطأ، إلا أنه ينتج من خلاله احتجاج الجماهير وتؤثر على سير المباراة.

3.2.2 الكتابات والرسومات

تعتبر الكتابات والرسومات والتعبير التي يرفعها المناصرين ضد مناصرين آخرين، تعد من أبرز أسباب وقوع العنف داخل الملاعب الرياضية، حيث تمتلك الكلمات والرسومات والعبارات قوة كبيرة في التأثير على الأفراد. فاستفزاز الخصم من خلال هذه الأساليب قد يؤدي إلى عواقب وخيمة. بالإضافة إلى ذلك، قد تتخذ هذه الاستفزازات شكل رسومات تُغير رمز الفريق أو تُظهر اللاعبين بشكل يهينهم (محمد سرکوح).

هذه أهم الأسباب التي يمكن أن تحدث العنف داخل المنشأة الرياضية وبالطبع هناك العديد منها والتي لم نذكرها، مثل ارتفاع أسعار التذاكر أو نفادها، وإقصاء الفرق من البطولات، استفزاز اللاعبين للجماهير، مما يؤدي إلى عدم تقبل الجماهير لهذه الأحداث. بالإضافة إلى ذلك، يعبر المشجعون عن استيائهم تجاه بعض لاعبي الفرق أو الإداريين، كما يرفضون بعض الإجراءات الإدارية أو السياسية. كل هذه العوامل تساهم في إشعال فتيل الفتنة وزيادة مستويات العنف.

3. الوقاية من العنف الرياضي ضمن استراتيجية القانون 05/13

بعدما ذكرنا في القسم الأول من هذا البحث عن مفهوم العنف الرياضي وصوره وأسبابه، نتناول في القسم الثاني وهو الأهم في هذا البحث الخاص بمكافحة العنف الرياضي في إطار القانون 05/13، فالمشرع الرياضي قد انتهج استراتيجية لمكافحة هذه الظاهرة، من خلال اليات تتمثل في الجانب الوقائي

لمكافحة العنف الرياضي والذي نتناوله اولاً، ثم الالية الثانية وهي الجانب الردعي او الجزاء الجنائي المتمثلة في العقوبة، والتي سوف تناولها لاحقاً.

1.3.1 الجانب الوقائي لمكافحة العنف داخل المنشأة الرياضية

ضمن استراتيجية مكافحة العنف الرياضي في اطار القانون 05/13 اتبع المشرع اول اجراء أو الية قانونية وهي الوقاية من العنف الرياضي داخل الملاعب الرياضية، وهذا ما جاء في المادة 199 من القانون 05/13 على أن الدولة تعمل بالتعاون مع الاتحاديات الرياضية الوطنية، والرابطات، والنوادي الرياضية، و الهيئات المحلية مع لمصالح المعنية، ومستخدمي التسيير الرياضي الذي يتمثل في الرياضيين، ومنظمي التظاهرات الرياضية ووسائل الإعلام، واللجان المناصرين، وكل شخص له علاقة بالرياضة، ويتوجب على جميع هذه الأطراف الالتزام بأداء مسؤولياتهم من خلال تعبئة وترتيب الوسائل الضرورية لتعزيز الوقاية من العنف والقضاء عليه.

وأيضاً تنص المادة 196 من القانون 05/13 على ان الوقاية من العنف في المنشآت الرياضية تتمثل في الإجراءات الوقائية التي يتبعها الأشخاص الفاعلين سواء أثناء بداية التظاهرات الرياضية او قبلها او بعدها، فإنها تشكل أولوية عند المشرع الجزائري من اجل النهوض بالقطاع الرياضي وتطويره وترقيته. وعليه سوف نتناول دور الأشخاص الفاعلين في مكافحة العنف الرياضي داخل المنشأة الرياضية، وذلك من خلال التطرق اولاً الى دور منظمي التظاهرات الرياضية في مكافحة العنف داخل المنشأة الرياضية ثم بعدها نتناول دور اللجان الخاصة في الوقاية من العنف داخل المنشأة الرياضية، وأخيراً وليس باخراً نتناول دور الاعلام الرياضي في الوقاية من العنف الرياضي.

1.1.3.3 دور منظمي التظاهرات الرياضية في الوقاية من العنف داخل المنشأة الرياضية.

بالنسبة لمنظمي التظاهرات الرياضية يقع على عاتقهم الالتزام بضمان السلامة لكل الأشخاص المتواجدين أثناء المنافسة الرياضية (لعبان محمد، ص434، 2022). وقد نصت التشريعات والتنظيمات المتعلقة بهذا المجال، وخاصة قانون 05-13 المنظم للأنشطة البدنية والرياضية، على مجموعة من الالتزامات والإجراءات يجب على المنظمين الالتزام بها وفقاً للمادة 209 من هذا القانون، (يتعين على المنظمين

إنشاء نظام خاص يركز على مراقبة دخول الأفراد إلى المنشآت الرياضية والوقاية من أي إزعاج قد يهدد سلامة الجمهور والممتلكات أو يعرقل سير الفعالية الرياضية بشكل سليم).

وفي حال ثبوت عدم اتخاذ الإجراءات اللازمة من منظمي المنافسة الرياضية للوقائية من العنف في الملاعب الرياضية، يعاقبون بغرامة تتراوح بين 50,000 دج و 500,000 دج. كما يتحمل النادي الرياضي المسؤولية عن تعويض الأضرار للمنشآت الرياضية إذا ثبت أن أعمال العنف أو التخريب كانت نتاج تصرفات أفراده، بما في ذلك الأشخاص التابعين له، (المادة 246، القانون 05 / 13).

وفي هذا الصدد لقد ألزم القانون 05/13 الاتحادات الرياضية بفرض عقوبات تأديبية على المخالفين للتدابير الخاصة بالوقاية من العنف داخل الملاعب الرياضية. وخاصة ضد الأندية، والمسيرين الرياضيين، ولجان المناصرين، وكذلك الموظفين العاملين في التأطير الرياضي الذين يخالفون هذه الأحكام (عبد النور زينب، 2021، ص 181).

2.1.3 دور اللجان الخاصة في الوقاية من العنف داخل المنشأة الرياضية

تلعب اللجان الخاصة أثناء المنافسات الرياضية دوراً أساسياً في تغطية مختلف الجوانب المتعلقة بالأمن، والإعلام، والاستقبال، وتساهم هذه اللجان بشكل فعال في الحد من العنف الذي قد يحدث داخل المنشآت الرياضية، حيث تواجه الهيئة الرياضية صعوبة في تأمين الأعداد الكبيرة من الجماهير، مما يجعل الحاجة إلى هذه اللجان ضرورية لضمان السير الجيد للمنافسات (قديري مصطفى، 2008، ص 67).

ويتم إنشاء هذه لجان الخاصة التي تتمثل في لجنة التنسيق، ولجنة المناصرين، واللجنة الوطنية والتنفيذية، بالإضافة إلى اللجان الولائية المعنية بالوقاية من العنف ومكافحته في المنشآت الرياضية. ووفقاً للقانون 05-13، ويجب على الأندية والجمعيات الرياضية تشكيل لجنة مناصرة خلال تنظيم المنافسات الرياضية، بغرض المساهمة في مكافحة العنف وتعزيز الروح الرياضية (خشعي الحاج، 2018، ص 16).

ولقد أكد قانون 05-13 على أهمية المهام المنوطة بهذه اللجان، حيث تتولى اللجنة الوطنية التنفيذية واللجان الولائية مسؤولية دراسة كافة التدابير الرامية إلى الوقاية من العنف ومكافحته داخل الملاعب الرياضية (المادة 206 من القانون رقم 05-13).

كما تسعى هذه اللجان إلى اقتراح وتنفيذ هذه التدابير بفعالية، فضلاً عن مراعاة الصلاحيات الموكلة للهيكل والمصالح المختصة. بالإضافة إلى ذلك، تعمل اللجان على تعزيز التشاور والتعاون بين القطاعات المختلفة في مجال الرياضة لضمان تحقيق النتائج المرجوة (عبد النور زينب، ص 182).

3.1.3 دور الاعلام الرياضي في الوقاية من العنف 15 في المنشأة الرياضية

تعتبر وسائل الإعلام الرياضية ذات أهمية كبيرة في الحد من ظاهرة العنف داخل الملاعب والمنشآت الرياضية، بالإضافة إلى توعية كافة المناصرين بالمخاطر التي تنجر عن الشغب والعنف في المنافسات الرياضية. وقد أكد المشرع الجزائري في هذا الجانب بأن الإعلام الرياضي يشكل جزءاً أساسياً في تنظيم التظاهرات الرياضية. وكما يمكن للإعلام الرياضي توجيه الآراء والمواقف نحو رسائل معينة تستهدف الجمهور (ياسين فضل ياسين، 2010، ص 17).

وكما تلعب وسائل الإعلام الرياضية، سواء المسموعة أو المقروءة أو المرئية، بالإضافة إلى شبكة الإنترنت (المادة 202 من القانون رقم 13-05)، دوراً كبيراً في التأثير على السلوكيات الإنسانية في المجال الرياضي. كما يؤثر الإعلام على مجالات أخرى مهمة كالتنشئة الاجتماعية، مما يساهم في تعزيز التعصب والعنف والشغب داخل الملاعب الرياضية، وهو ما ينعكس سلباً على المجتمع الرياضي، خاصةً على فئة الشباب (عبد النور زينب، ص 183). علاوة على ذلك، يمكن للإعلام الرياضي أن يساهم في مكافحة جرائم العنف، بشرط أن يؤدي دوره بشكل إيجابي وفعل من خلال الكشف عن هذه الجرائم، وفضح مرتكبيها، والإبلاغ السريع عنها، وتحذير الجمهور الرياضي واللاعبين مخاطرها وكيفية الوقاية منها (عباس أبو شامة عبد المحمود، 2012م، ص 239).

يتطلب الدور الإعلامي الرياضي لمواجهة العنف أن يقوم بالتنسيق الجيد بين جميع الجهات المعنية بمكافحة جرائم العنف. وذلك بالتخطيط الجيد الذي يساهم في توجيه البرامج الإعلامية نحو الأهداف السليمة، بالإضافة إلى برامج توعوية لمخاطر العنف وسبل التصدي لها، والتحسيس الوعي الأمني لدى الرياضيين والمناصرين، (خير الدين علي عويس، 2007، ص 77).

كما يمكن للإعلام الرياضي أن يلعب دوراً كبيراً في تعزيز القيم الرياضية السامية والأخلاق النبيلة، من خلال إعداد برامج فعالة ونشاطات مؤثرة تتناول الروح الرياضية، سواء عبر الصحف المحلية أو

الإذاعات أو القنوات التلفزيونية. كما يجب أن تعتمد وسائل الإعلام على معلقين يتمتعون بالمسؤولية الرياضية، وأن تتجنب استخدام عبارات تدعو إلى التحيز أو تعزز التعصب (عبد النور زينب، المرجع السابق، ص 183).

علاوة على ذلك، ينبغي على الاعلام الرياضي تسليط الضوء على الجوانب السلبية للعنف داخل الملعب وخارجه. ويتحقق ذلك من خلال تنظيم ندوات ومحاضرات وبرامج توضح أهمية تنمية الروح الرياضية لدى المشجعين، إضافةً إلى نشر مقالات تشرح مفاهيم الرياضة وقوانين الألعاب وتعريف المجتمع بالهياكل الرياضية. (ياسين فضيل ياسين، المرجع السابق، ص 135).

2.3 الجانب العقابي للعنف الرياضي وفقا القانون 05/13

يعتبر الجانب العقابي المرحلة الثانية بعد المرحلة الأولى ضمن استراتيجية المشرع الرياضي في مكافحة للعنف داخل المنشأة الرياضية وفقا القانون 05/13، وهذه المرحلة تتميز بطابعها الردعي والعقابي، بعكس الجانب الوقائي الذي يكون قبل وقوع العنف والشغب وما يترتب عليه من خسائر مادية وبشرية. وبغض النظر عن التجريم العام للعنف في قانون العقوبات والجزاء المترتب عليه، فقد جاء القانون 05/13 على تجريم أعمال العنف الرياضي وعقوبتها وهي كالتالي:

1.2.3 تجريم حمل الألعاب النارية الى المنشأة رياضية

لقد حرم المشرع الرياضي حمل ألعاب النارية أو المفرقات إلى الملاعب الرياضية أو المنشأة الرياضية أثناء أو بمناسبة التظاهرة الرياضية بعقوبة الحبس من 6 أشهر إلى سنة وبغرامة تتراوح بين 50,000 دج و100,000 دج، أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا كانت تلك المواد تُشكل خطراً على أمن الجمهور أو سير التظاهرة. (المادة 236، القانون 05/13)

2.2.3 تجريم التحريض او عرقلة سير التظاهرة الرياضية

لقد جرم المشرع الجزائري التحريض بجميع صوره على ارتكاب العنف الرياضي لاي شخص مهما كان، وجرم أيضا العرقلة لسير المنافسة الرياضية بجميع صورها كعرقلة دخول الأشخاص الى المنشأة الرياضية او عرقلة اللاعبين او رجال الامن وغيرهم، وعقوبتها تتمثل في الحبس من 6 أشهر إلى سنة وبغرامة تتراوح بين 50,000 دج و100,000 دج، أو بإحدى العقوبتين (المادة 238، القانون 05/13).

3.2.3 تجريم رمي الأشياء الصلبة والسائلة داخل الملعب او على الاشخاص

لقد حرم المشرع الجزائري رمي الأشياء الصلبة كالمقذوفات او الحجارة، والأشياء السائلة داخل المنشأة الرياضية او على الأشخاص الرياضية كالحكم الرياضي او اللاعبين او المتفرجين او المسيرين او رجال الامن. وعقوبتها بالحبس من سنة إلى سنتين وبغرامة تتراوح بين 100,000 دج و200,000 دج، وتضاعف العقوبة إذا كان الرمي على رجال الامن (المادة 239، القانون 05/13).

4.2.3 تجريم حمل الرايات التي تحمل عبارات تحث على الكراهية والعنصرية داخل المنشأة

لقد جرم المشرع الجزائري كل الرايات واللافتات التي يكتب عليها كلمات او عبارات تحض على الكراهية والعنصرية او تمس بمشاعر الآخرين داخل المنشأة الرياضية، والتي من خلالها تؤدي الى العنف الرياضي. وعقوبة حاملها بالحبس من ستة أشهر إلى خمس سنوات وبغرامة تتراوح بين 100,000 دج و200,000 دج،

4. خاتمة:

لقد حاولنا في هذه الدراسة والتي تتمثل في مكافحة العنف الرياضي في اطار قانون 05/13 من خلال استراتيجية قام بها المشرع الجزائري، و التي تتمثل في الجانب الوقائي او الاحترازي قبل وقوع العنف الرياضي، والالية الثانية تتمثل في الجزاء الجنائي أو الردع في حال ارتكاب العنف الرياضي وعلى الرغم من وجود عقوبات صارمة تتعلق بكل صور العنف، يبقى التحدي الأكبر هو كيفية التطبيق الفعال والصحيح لهذه القوانين.

ولقد توصلنا الى بعض النتائج والتوصيات

بالنسبة للنتائج:

أ- يعتبر العنف الرياضي أي سلوك أو فعل يحدث في الملاعب أو المنشأة الرياضية يتضمن إيذاء الآخرين، ويتمثل هذا العنف الرياضي في الكلام او القول (مثل التصريحات وأقوال التي يُعبر عنها من قبل اللاعبين، المدربين، أو المحللين الرياضيين). او الكتابة (كالتعليقات التي تُنشر في وسائل الإعلام أو عبر منصات التواصل الاجتماعي). او انفعالات (كالعواطف والافراح التي تُظهرها الجماهير المناصرة عند

- الفوز الفريق، أو الغضب، عند خسارة الفريق)، أو الأفعال المادية كالمساس بسلامة الأشخاص أو الاعتداء على الممتلكات العامة والخاصة، بالإضافة إلى الإخلال بالراحة العامة وعرقلة حركة المرور.
- ب- تسعى النصوص القانونية المتعلقة بالعنف في المنشأة الرياضية الجزائرية إلى ترسيخ مبدأ الوقاية من العنف من خلال وضع آليات فعّالة لمعالجة هذه الظاهرة. أولها الجانب الوقائي قبل وقوع العنف الرياضي، وثاني البية قانونية وهي العقاب الجزائي أو الردع في حال وقوع جريمة العنف الرياضي.
- ت- إن في تطبيق القوانين الرياضية بصرامة وبدون أي تلاعب في المنشأة الرياضية يساهم في تطهير الوسط الرياضي من ظاهرة العنف وخاصة في كرة القدم.

بالنسبة للتوصيات

- أ- تعزيز ثقافة التسامح في الرياضة ونبذ أشكال العنف، وتشجيع تقبل الفريق الخاسر للهزيمة.
- ب- فرض نظام رقابي شامل على جميع الفرق والأندية للوقاية من العنف الرياضي، من خلال إصدار بطاقات إلكترونية وطنية للمتفرجين وتركيب كاميرات رقمية لرصد الجرائم المرتكبة في المنشآت.
- ت- الالتزام بالتطبيق الصارم للقوانين المتعلقة بالعنف الرياضي ومعاينة مرتكبيها بعقوبات رادعة. تفعيل دور الجمعيات والمجتمع المدني في مكافحة العنف الرياضي ضمن الوسط الرياضي. تنظيم مؤتمرات ودورات وأيام توعية حول مخاطر العنف في الرياضة.

5. قائمة المراجع:

1. الدستور 2020 المعدل والصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020.
2. قانون رقم 05/13 المؤرخ في 14 رمضان 1434 الموافق 23 يوليو سنة 2013 يتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 39.
3. الميثاق الدولي للتربية البدنية والنشاط البدني والرياضة الصادرة في 18 / 11 / 2015 خلال الدورة 38 للمؤتمر العام لليونسكو.
4. ياسين فضل ياسين، (2010)، الإعلام الرياضي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1.
5. جمال الدين العدوي، (2000)، الرياضة في حياتنا، ط2، دار الكتاب الجامعي، العين.
6. خير الدين علي عويس، (2007)، عطا حسن عبد الرحيم، الإعلام الرياضي، الجزء الأول، مركز الكتاب للنشر، مصر.
7. رجاء مكّي، سامي نجم، (2008)، إشكالية العنف -العنف المشرع والعنف المدان- الطبعة الاولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.
8. صبحي قبلان واخرون، (2003)، الرياضة للجميع، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن.
9. عباس أبو شامة عبد الحمود، (2012)، جرائم العنف وأساليب مواجهتها في الدول العربية، الطبعة الأولى، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر مركز الدراسات والبحوث جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية .
10. علي عبد الفتاح كنعن، (2016)، الاعلام الرياضي، دار البازوري للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن .
11. محمد بدوي احمد، المنشآت الرياضية ، ط1 ، دار مكتبة المجمع العربي للنشر و التوزيع. عمان.
12. خشعي الحاج، (2018)، سلامة المنشآت والتظاهرات الرياضية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير تخصص القانون الرياضي، جامعة الجيلالي اليااس سيدي بلعباس، الجزائر.

13. -قديري مصطفى، (2008)، العنف في ملاعب كرة القدم كمنتج اجتماعي (دراسة ميدانية بملاعب كرة القدم الجزائر والبلدية رسالة لنيل شهادة بالماجستير في علم الاجتماع الجنائي، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر.
14. -عبد النور زينب ، الوقاية من العنف داخل المنشآت الرياضية في إطار القانون 05/13 ، مجلة القانون والعلوم السياسية ، المجلد السابع ، العدد 02، 2021 ، الجزائر
15. لعبان محمد، الالتزام بضمان السلامة في العقود الرياضية، مجلة القانون العام المقارن، المجلد الثامن، العدد الثاني، الجزائر، 2022.
16. -نوال عبید والطاهر اجغم، العنف في الملاعب : الأسباب والحلول ، مجلة الدراسات الإنسانية والاجتماعية ، مجلد 22 ، العدد 02 ، الجزائر.2022.
17. محمد سرکوح، نظرة حول ظاهرة العنف في الملاعب، مقال موجود على الانترنت ,تاريخ الزيارة 2024/08/23 https://frssiwa.blogspot.com/2016/03/blog-post_16.ht
18. Jean yevesLassalle,(1991), La violence dans le sport, 1er Edition, France.
19. La rouse,(1979), Dictionnaire de poche, Librairie la rouse, Paris, France.
20. Richard H,(2005). Cox Psychologie Du Sport, Deboek Université, 1 er Ed, France.
21. Stamiris, J,(2000), Sociology of Sport. Second Renewed Publication, G,Athens, Publication Zitak.